

8694 - حكم كشف المرأة وجهها لابن أخي زوجها - نور على

الدرب

عبدالعزیز بن باز

ما حكم كف زوجة العم على ابن أخي الزوج؟ حتى ولو كان بينهما تفاوت في السن. ليس بالعكس لأخي زوجها. مم. ولا عم زوجها. ولا ابن عم زوجها ولا ابن أخيه كلهم اجناب. ليس لها ان تكشف الا للزوج وللزوج او ابيه - [00:00:00](#)

او جده او اولاده اما اخوه واعمامه واخواله وابناء اخيه كلهم اجناب لا تكشف لهم ولا تخلو باحد منهم ايضا لا يجوز قال الله تعالى ولا يبدين زينتهن الا لبعولتهن الازواج او ابائهن او اباء بعولتهن او ابناء - [00:00:20](#)

ربنا او اخوانهم او بني اخوانهم او بني اخواتهم. اما اخو الزوج ليس منهم ولا ابن أخيه ولا عمه ليسوا من هؤلاء اما ابو الزوج نعم. يعني قال بعولتهن اباء البعول اذا اباء الازواج. نعم نعم. وجد اب - [00:00:40](#)

ابو الزوج وجدوا الزوج كلهم احارب من الروعة ومن سواء من الرضاعة ومن النسب وهكذا ابناء الزوج من الرضاع ومن النسب محارم ايضا وهكذا ابناء بنات المحارم نعم جزاكم الله خيرا - [00:01:00](#)